1 - عن أنس : (أن النبي صلى ا عليه وآله وسلم رخص لعبد الرحمن بن عوف والزبير في لبس الحرير لحكة كانت بهما) .

- رواه الجماعة إلا أن لفظ الترمذي : (إن عبد الرحمن بن عوف والزبير شكوا إلى النبي صلى ا عليه وآله وسلم القمل فرخص لهما في قمص الحرير في غزاة لهما)